



د. علاء صالحاني
إدارة مالية، CMA، CIPA
الجامعة العربية الدولية بسورية

بناء الهياكل التمويلية للمصارف الإسلامية باستخدام نتائج التحليل المالي المُرجَّح بالمخاطر

يُعدُّ بناء الهياكل التمويلية للمصارف من أهمِّ المواضيع على الساحة المالية؛ وخصوصاً بعدَ حدوثِ الأزمةِ الماليةِ العالميةِ، والتي أعقبها تغييراتٌ جذريةٌ في توصياتِ بازل ٣ للمصارفِ التقليديةِ. وقد صدرتِ العديدُ من التوصياتِ من قِبَلِ كُلِّ من مجلسِ الخدماتِ الماليةِ الإسلاميةِ IFSB وهيئةِ المحاسبةِ والمراجعةِ للمؤسَّساتِ الماليةِ الإسلاميةِ AAIOFI، فيما يتعلَّقُ بتحديدِ نسبةِ كفايةِ رأسِ المالِ للمصرفِ الإسلاميِّ.

إلا أنَّ التوصياتِ السابقةَ كافةً لم تشملَ كيفيةَ بناءِ هيكلِ تمويليِّ للمصرفِ الإسلاميِّ يُحقِّقُ لأصحابِ حقوقِ الملكيةِ والمستثمرينَ أعلى ربحيةً ممكنةً مع المحافظةِ على درجةِ كفايةٍ من كفايةِ رأسِ المالِ والسيولةِ معاً، كما أنَّها لم تشملَ كيف يُمكنُ للمصارفِ الإسلاميةِ بناءَ هيكلِ تمويليِّ يُمكنُها من ممارسةِ دورها الحقيقيِّ في التنميةِ الاقتصاديةِ؛ من خلالِ تغليبِ عقودِ المشاركةِ والمضاربةِ على محافظتها التمويليةِ؛ بحيث لا تسهمُ في نشرِ المديونيةِ في المجتمعِ والتي كانت من أهمِّ أسبابِ الأزمةِ الماليةِ العالميةِ الأخيرةِ.


لذلك قدَّم البحثُ إجاباتٍ عن الأسئلةِ التاليةِ:

- هل الهياكلُ التمويليةُ للمصارفِ الإسلاميةِ في عام ٢٠١٤ م تمكَّنها من تغليبِ التمويلِ بالمشاركاتِ والمضارباتِ على محافظتها التمويليةِ؟

- هل يمكنُ بناءُ هيكلِ تمويليٍّ للمصرفِ الإسلاميِّ؛ بحيثُ يُحقِّقُ لأصحابِ حقوقِ الملكيةِ والمستثمرينَ مستوىً من الربحيةِ أعلى من المحقَّقِ عام ٢٠١٤ م، ويُمكنُها من تغليبِ عقودِ المشاركةِ والمضاربةِ على محافظتهِ التمويليةِ دونَ تعرُّضِها لأيِّ صدماتٍ ماليةٍ إضافيةٍ؟
 - هل التوصياتُ الصادرةُ من قِبَلِ كُلِّ من مجلسِ الخدماتِ الماليةِ الإسلاميةِ والمتمثَّلةِ بالمعيارِ IFSB 15 ومعيارِ هيئةِ المحاسبةِ والمراجعةِ للمؤسساتِ الماليةِ الإسلاميةِ المتعلِّقِ بكفايةِ رأسِ المالِ تراعي اختلافَ الهيكلِ التمويليِّ وموجوداتِ المصرفِ الإسلاميِّ عن الهيكلِ التمويليِّ وموجوداتِ المصرفِ التقليديِّ؟
- وقد طُبِّقَتِ الدراسةُ على المصارفِ الإسلاميةِ كافةً الموجودةِ في العالمِ عام ٢٠١٤ م، باستثناءِ النوافذِ الإسلاميةِ في المصارفِ التقليديةِ؛ لذلك تمَّ اختيارُ عَيِّنَةٍ من ٢٦ مصرفاً تُشكِّلُ أصولها حوالي ٢٠٪ من إجماليِّ أصولِ المصارفِ الإسلاميةِ الموجودةِ في العالمِ عام ٢٠١٤ م.
- أما نتائجُ الدراسةِ فتلخَّصتُ بالآتي:

اقترحَ الباحثُ ثلاثةَ أركانٍ لتحديدِ الهيكلِ التمويليِّ الأمثلِ للمصرفِ الإسلاميِّ وهي الموضَّحةُ بالشكلِ التالي:

فعندَ دراسةِ الركنِ الأوَّلِ (كفايةِ رأسِ المالِ)، وَجَدَ الباحثُ باستخدامِ توزيعِ T. Student وبمستوى ثقةٍ



٩٩.٩٪ أن الهياكلَ التمويليةَ للمصارفِ الإسلاميةِ عام ٢٠١٤ م، لا تُمكنُها من تغليبِ نسبةِ المضارباتِ والمشاركاتِ على محافظتهاِ التمويليةِ؛ لأنها ستُحقِّقُ نسبةً كفايةً دون ١٣٪ وهي نسبةُ الكفايةِ المقترحةِ وفقاً لمعيارِ IFSB 15 مع هامشِ التقلُّباتِ الدوريةِ؛ لذلك لا بُدَّ للمصارفِ من إحداثِ تعديلٍ جذريٍّ لهيكلهاِ التمويليِّ لتتمكَّنَ من تغليبِ نسبِ المشاركاتِ والمضارباتِ، وإلا فسيظلُّ عملُها مرتكزاً على صيغِ المديونيةِ.

وقد ابتكرَ الباحثُ طريقةً جديدةً لقياسِ المخاطرِ التجاريةِ المنقولةِ للمصرفِ الإسلاميِّ؛ حيثُ أنَّ تخفيضَ درجةِ المخاطرِ التجاريةِ المنقولةِ قد تُساعدُ بزيادةِ فُرصِ تحقيقِ المصارفِ الإسلاميةِ للحدِّ الأدنى من نسبةِ الكفايةِ عند اتِّباعها للمنهجيةِ الانتقائيةِ المقترحةِ لتقديرِ المخاطرِ الائتمانيةِ للمشاركاتِ والمضارباتِ.

وعند دراسة الركن الثاني (كفاية السيولة) باستخدام أسلوب سلم الاستحقاق المعمول به في معظم بلدان العالم، تبين أن تغليب عقود المشاركة والمضاربة على المحفظة التمويلية للمصارف الإسلامية سيعرضها لأزمات سيولة خطيرة؛ لذلك ابتكر الباحث معادلات مالية تُساعد المصرف على تحديد كمية السيولة الإضافية الواجب زيادتها للمحافظة على سيولة المصرف، واقترح عدة وسائل لزيادة السيولة.

وعند دراسة الركن الثالث، ابتكر الباحث العديد من المعادلات المالية، التي تُساعد المصرف في اختيار الهيكل التمويلي الذي يحقق أعلى عائد لأصحاب حقوق الملكية والمستثمرين معاً؛ وذلك بعد تحقيقه لمعادلات الركن الأول والثاني.

لقد استنتج الباحث من خلال تطبيقه للمعادلات المالية كافة المقترحة في الأركان الثلاثة السابقة (٢٣ معادلة مالية)، ثلاثة سيناريوهات يمكن للمصارف الإسلامية العمل عليها؛ حيث يقوم السيناريو الأول على زيادة حقوق الملكية للقطاع المصرفي بنسبة ١٣.٤٧٪، والثاني على زيادة رأس المال التنظيمي للقطاع المصرفي بالنسبة السابقة نفسها ولكنها موزعة على حقوق الملكية وودائع وصكوك المضاربة، والثالث على التغيير الجذري لطبيعة عمل المصرف الإسلامي وهيكله التمويلي من خلال الفصل بين الأنشطة المصرفية التي يمكن أن تقوم بها الودائع في فئتين رئيسيتين: الأولى هي الودائع الاستثمارية (التي تتراوح آجالها بين ٣ أشهر لغاية ٥ سنوات)، والثانية وودائع أمانة يقوم المصرف من خلالها بإدارة مقبوضات ومدفوعات العملاء، وتحويل أموالهم، واستقبال حوالاتهم، ولا يحق له استخدامها بأي حال من الأحوال، وتُكفّف فقهياً بأنها (وودائع أمانة، وليست قرضاً حسناً) كما هي حال الحسابات الجارية، وبناءً على ذلك يحق للمصرف أن يأخذ عمولات على إدارته لهذه الحسابات، ولا يظهر هذا النوع داخل الهيكل التمويلي للمصرف.

وتوصل الباحث إلى أن السيناريو الثالث المقترح هو أفضل هيكل تمويلي مقترح للمصارف الإسلامية لقدرته على تحقيق معدلات كفاية مقبولة ومستوى جيد من السيولة، وهو المقترح الوحيد الذي يمكن المصارف من تحقيق مستوى منخفض للمخاطر المنقولة؛ مما يجعل نتيجة عملها مختلفة تماماً عن المصارف التقليدية، إضافة لقدرته على تحقيق أعلى معدلات عائد على حقوق الملكية والمستثمرين بمستوى مخاطر مقبولة؛ مما سيمكّن المصارف الإسلامية من منافساتها التقليدية بشكل أقوى، ويسهل انتشارها عالمياً بشكل أسرع.

وبما أن السيناريو الثالث يتطلب تعديلات جذرية على طبيعة عمل المصارف الإسلامية، - وهو ما لا يمكن تحقيقه على المدى القصير-؛ فقد اقترح الباحث العمل على السيناريو الثاني تدريجياً لغاية التمكن من تطبيق السيناريو الثالث، وذلك بأن تُعدّل المصارف محفظتها التمويلية بشكل تدريجي، وتوجّه الزيادات الواجبة في رؤوس الأموال إلى حقوق الملكية والمستثمرين بإصدار وودائع وصكوك مضاربة طويلة الأجل وفقاً للحدود المسموح بها.

إنَّ بناءَ الهياكلِ التمويليةِ للمصارفِ بالطريقةِ المقترحةِ يُمْكِنُهَا من القيامِ بدورها الحقيقيِّ في التنميةِ الاقتصاديةِ، ويُقلِّلُ كثيراً من مساهمتِها في نشرِ المديونيةِ في المجتمعِ والمسبِّبةِ للعديدِ من الأزماتِ الماليةِ، كما يُمْكِنُهَا من الالتزامِ بالفكرِ الماليِّ الإسلاميِّ الذي يَحِثُّ دائماً على الحدِّ من المديونيةِ.

وأوضحَ الباحثُ تفوقَ معيارِ مجلسِ الخدماتِ الماليةِ الإسلاميةِ على معيارِ هيئةِ المحاسبةِ والمراجعةِ في تحديدِ كفايةِ رأسِ المالِ والهيكَلِ التمويليِّ للمصارفِ الإسلاميةِ؛ خاصَّةً وأنَّه قد صَدَرَ بعدَ معيارِ بازل ٣ للبنوكِ التقليديةِ، فكانَ أبرزَ ما مَيَّزَهُ المرونةُ، وتحديدُ المخاطرِ الائتمانيةِ والسوقيةِ في كلِّ صيغةٍ ووفقاً للمرحلةِ التي تمرُّ بها؛ إلا أنَّ المعيارَ حاكى معيارَ بازل ٣ في كثيرٍ من جزئياته؛ خصوصاً بما تعلقَ بالمخاطرِ التشغيليةِ والسوقيةِ للصكوكِ وحسابِ نسبةِ الرافعةِ الماليةِ؛ حيثُ لم يأخذَ بعينِ الاعتبارِ اختلافَ الهيكَلِ التمويليِّ وموجوداتِ المصرفِ الإسلاميِّ عن الهيكَلِ التمويليِّ وموجوداتِ المصرفِ التقليديِّ في حسابِهِ للمخاطرِ التشغيليةِ والسوقيةِ ونسبةِ الرافعةِ الماليةِ.

وبناءً على ذلكَ فَقدَ قامَ الباحثُ بابتكارِ نسبةِ رافعةٍ ماليةٍ جديدةٍ بدلاً من النسبةِ المقترحةِ من قِبَلِ مجلسِ الخدماتِ الماليةِ الإسلاميةِ تُراعي طبيعةَ موجوداتِ المصرفِ الإسلاميِّ وهيكلِهِ التمويليِّ المختلفانِ عن المصرفِ التقليديِّ بشكلٍ جَدْرِيٍّ.

وبما أنَّ الدراسةَ قدَّمتْ نتائجَ إجماليةً على مستوى كاملِ القطاعِ المصرفيِّ الإسلاميِّ؛ فقد اقترحَ الباحثُ على كلِّ مصرفٍ تطبيقَ الأنموذجِ والمعادلاتِ المقترحةِ؛ لتحديدِ مقدارٍ وكيفيةِ بناءِ هيكلِ تمويليٍّ جديدٍ له.

وأوصى المصارفَ المركزيةَ كافةً في الدولِ التي لديها مصارفُ إسلاميةٌ، والهيئاتُ العالميةُ كافةً المنظمةُ والمشرفةُ على عملِ الصيرفةِ الإسلاميةِ؛ كمجلسِ الخدماتِ الماليةِ الإسلاميِّ **IFSB**، وهيئةِ المحاسبةِ والمراجعةِ للمؤسساتِ الماليةِ الإسلاميةِ **AAOIFI**، والمجلسِ العامِّ للبنوكِ والمؤسساتِ الماليةِ الإسلاميةِ **CIBAFI** بضرورةِ تبنيِ المنهجيةِ المقترحةِ لتغييرِ الهياكلِ التمويليةِ، ومن ثمَّ طريقةِ عملِ المصارفِ الإسلاميةِ من خلالِ إصدارِ توصياتٍ على مراحلٍ زمنيةٍ متعاقبةٍ.

